

وهذا شهادة الشهر د فيه على هذا الخط المشهور
من كتاب الايمان

لوقال انه فعلت ذلك الفعلا
ليكن علي ثم سمي قدرا
ففعول الفعل الذي قد علقا
فحكمة ان كان ذلك الامر
من الذي يقصد ذلك النادر
يلزمه ذلك فيما بينه
عليه في القضي لسر جبر
ان لما تكفير اللالك لغرا
التذات محضا يكون مصلدا
اذ كان ذلك الشيء ماصلا
عينه للمعريف نذر
والشيء ماصلا مظهر محققا
اي المعلق عليه النذر
وقوعه وانه لصايسر
وبين ربه العني لكنه
اولا يريد فذا الخبير
يحميه او يوف ندر استرا
كثرة ميام شهر مثلا
اولا

اولا بان كان مستوبا بالحن
فان لله علي صوما
فيلزم الوفا على الاطلاق
اما اذا محض يمين كانا
على صوم سنة فيلزمه
من ظاهر الرواية المأثورة
لوقال للطالب ان لم اقصا
فامرا في تكون مني طالقا
وحشي الفرم ان لا يظمرا
وفان ان يحن في اليمين
والذكرت قصة تفصيلا
كان شفي الله مريضني بالذنف
في زمن ولويسم يوما
عند الائمة بالاتفاق
كان اكلهم في غد فادنا
وفاما سمي وهذا يمشم
عن الامام وغدت مشهوره
في ذلك اليوم العلاء في حقا
ثم تواري وتولي مارقا
في ذلك اليوم الذي قد ذكر
فاليات للقاضي النبي الامين
فينب القاضي له وكيد

Copyright © King Saud University